



مقرر لمدير المدرسة الوطنية
العليا للمعادن بالرباط بفتح باب الترشيحات
لتقدّم مهام رئيس مصلحة مركز التوثيق و رئيس مصلحة التدريس

- إن مدير المدرسة الوطنية العليا للمعادن بالرباط.
- بناء على الظهير الشريف رقم 14-08-1-14-08 الصادر في 20 من ربيع الآخر 1435 (20 فبراير 2014) بتنفيذ القانون رقم 89-12 المتعلق بالمدرسة الوطنية العليا للمعادن بالرباط:
- وبناء على مقرر لمدير المدرسة الوطنية العليا للمعادن بالرباط بتحديد هيكل المدرسة الوطنية للصناعة المعدنية المؤشر عليه بتاريخ 17-03-1994.
- وبناء على النظام المؤقت المحدد لمقتضيات التوظيف والتعيينات والترقية لموظفي المدرسة الوطنية للصناعة المعدنية المؤشر عليه تحت رقم 5299 بتاريخ 24/09/1984.
- وبناء على منشور السيد رئيس الحكومة رقم 7/2013 بتاريخ 18 جمادى الثانية 1474 الموافق 29 أبريل 2013 الخاص بالتعيين في مناصب مسؤولة بالمؤسسات العمومية.

يقرر ما يلى

المادة الأولى: تعلن المدرسة الوطنية العليا للمعادن بالرباط عن فتح باب ترشيح لشغل المناصب الشاغرة التالية:

مكان شغور المناصب	المناصب الشاغرة
مديرة المكلفة بالشؤون البيادغوجية و التكوين المستمر	منصب رئيس مصلحة مركز التوثيق
مديرة المكلفة بالشؤون البيادغوجية و التكوين المستمر	منصب رئيس مصلحة التدريس

المادة الثانية: يفتح باب الترشيح لتقدّم هذه المناصب في وجه الموظفين والموظفات المرسمين والأعوان المتعاقدين من داخل المدرسة الوطنية العليا بالرباط الذين توفر لهم الشروط التالية:

- أن يكون مرتبين على الأقل في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس الدولة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل.
- أن يكونوا حاصلين على الأقل على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة.
- أن يتوفّروا على الأقل على سنتين (2) من الخدمة الفعلية بصفة مرسم، أو ثلاث (3) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين بالإدارة.

ويستثنى من أحكام الفقرة السابقة:

- الموظفون المرتبون في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل المتوفرون على أقدمية لا تقل عن خمسة عشرة (15) سنة من الخدمة الفعلية بالإدارة منها أربع (4) سنوات على الأقل في الدرجة المذكورة.
- أن يتوفّر المرشحون على تجربة مهنية وخبرة إدارية تتلائم والمنصب المتبارى بشأنه.



المادة الثالثة:

تحدد مهام المناصب المزمع شغلها وكذا الكفاءات المطلوبة، وفق بطاقات العمل المرفقة بهذا المقرر.

المادة الرابعة: ملف الترشيح :

- طلب الترشيح مشفوعا برأي الرئيس المباشر في كفاءة المترشحة أو المترشح.
- سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المترشحة أو المترشح ونبذة عن المسار المهني والتكتيكي وكذا المهام والوظائف التي سبق مزاولتها.
- خطة العمل والمنهجية التي يقترحها كل من المترشحة أو المترشح في شأن تدبير الوحدة الإدارية المعنية بالمنصب وتطويرها والرفع من أدائها.

ويتعين على الموظفين المستوفين للشروط المطلوبة والراغبين في شغل المناصب المذكورة أعلاه، سحب ملفات الترشيح من مصلحة الموظفين بالمدرسة الوطنية العليا للمعادن أو من الموقع الإلكتروني للمدرسة www.enim.ac.ma ، أو من بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma.

المادة الخامسة:

يتم إيداع الملفات الترشيح في ثلاث (3) نظائر بمصلحة الموظفين بالمدرسة الوطنية العليا للمعادن بالرباط تحت إشراف السلم الإداري في أجل أقصاه 02 مارس 2020.

المادة السادسة:

تعين بقرار مدير المدرسة الوطنية العليا للمعادن بالرباط لجنة خاصة بالمناصب المطلوب شغلها، لإجراء مقابلات الانتقاء والتي سيحدد تاريخ ومكان إجراءها لاحقا.

المادة السابعة:

ينشر هذا المقرر على بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma و على الموقع الإلكتروني للمدرسة الوطنية العليا للمعادن بالرباط www.enim.ac.ma

حرر بالرباط، بتاريخ:

مدير المدرسة الوطنية العليا للمعادن
بالرباط
مصطفى الودميري